

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٤٥ لسنة ١٩٦٩

بتعيين مدير عام هيئة استاد مدينة القاهرة وتعيين مدير عام
بوزارة الشباب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة
والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٤ في شأن هيئة استاد
مدينة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٩١ لسنة ١٩٦٨ بتنظيم وزارة
الشباب ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / يوسف زين العابدين خليفه المدير العام
بوزارة الشباب مديرا عاما لهيئة استاد مدينة القاهرة ، ويصرف له بدل
التشغيل المقرر .

مادة ٢ - يعين السيد / شاكر عبد الحى سليمان مديرا عاما بوزارة
الشباب من الدرجة الأولى .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٣٨٩ (١٣ نوفمبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٤٦ لسنة ١٩٦٩

بتعيين عضو مجلس إدارة شركة قها للصناعات الكيماوية
الحرية والمدنية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون
رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣٩ لسنة ١٩٦٨ بشأن تشكيل مجلس
إدارة شركة قها للصناعات الكيماوية الحرية والمدنية ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور مهندس محمد يوسف عبد الله ، مدير
الإنتاج بشركة قها للصناعات الكيماوية الحرية والمدنية ، عضوا بمجلس
إدارة الشركة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٣٨٩ (١٣ نوفمبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٤٧ لسنة ١٩٦٩

بتعيين مدير لإدارة الشؤون الفنية بشركة النيل العامة للإنشاء والرصف
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس زكريا محمود حسن النكلاوى مديرا
لإدارة الشؤون الفنية بشركة النيل العامة للإنشاء والرصف من الفئة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٣٨٩ (١٣ نوفمبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٤٨ لسنة ١٩٦٩

بتعيين مدير لمصنع المعصرة بالشركة المصرية للواشير
والمنتجات الأسمتية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛